

سنن أبي داود

1603 - حدثنا عبد العزيز بن السري الناقط ثنا بشر بن منصور عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن أسيد قال .
صدقة تؤخذ كما زبيبا زكاته وتؤخذ النخل يخرص كما العنب يخرص أن A □ رسول أمر Y
النخل تمرا . K ضعيف